

## تثبيت أعضاء الهيئة التدريسية في الجامعة

قرر مجلس العمداء في جلسته رقم (٨٨/١٠) التي انعقدت بتاريخ ١٩٨٨/٣/٦ الموافقة على النظر في تثبيت أعضاء الهيئة التدريسية الأردنيين الذين اعتبرت خدمتهم ممدة بموجب الفقرة (ج) من المادة (٧) من نظام الهيئة التدريسية في جامعة اليرموك رقم (٤) لسنة ١٩٧٧ وفق ما يلي:

- أ. بالنسبة لعضو هيئة التدريس المعين ابتداء برتبة "أستاذ" أو الذي حول تعيينه الى هذه الرتبة، فينظر في تثبيته بعد مضي ثلاث سنوات على الأقل على خدمته الفعلية في الجامعة.
- ب. وبالنسبة لعضو هيئة التدريس المعين ابتداء برتبة أستاذ مساعد أو أستاذ مشارك أو الذي حول تعيينه الى أي من هاتين الرتبتين فينظر في تثبيته بعد مضي سنة على الأقل على ترقيته الى رتبة أعلى شريطة الا ينظر في تثبيته في أي حالة من الحالات الا بعد مضي ست سنوات على الأقل على خدمته الفعلية في الجامعة.
- ج. وبالنسبة لعضو هيئة التدريس المعين ابتداء برتبة "مدرس" أو الذي حول تعيينه الى هذه الرتبة، فينظر في تثبيته بعد مضي سنة واحدة على الأقل على نقله من أعلى مربوط الفئة (ب) الى أدنى مربوط الفئة (أ) من رتبة مدرس أو مضي ست سنوات على خدمته الفعلية في الجامعة أيهما أكثر.
- د. وبالنسبة "لمساعد البحث/التدريس" فينظر في تثبيته بعد مضي سنة واحدة على الأقل على نقله من أعلى مربوط الفئة (ب) الى أدنى مربوط الفئة (أ) من الدرجة التي عين فيها أو مضي أربع سنوات على خدمته الفعلية في الجامعة أيهما أكثر.